

لا شك أن الحاجة قائمة لتجديد فقه المعاملات المالية الإسلامية، وابتكار توظيف التقنية في المعاملات المالية، ومن التوصيات والمقترحات ف هذا الباب: 1. يحتاج التجديد في التأليف إل الجمع بين علم الفقه الإسلامي، قال الحجوي الفاسي: وتوقد في ذهنه، في شرط أن يكون المبيع مالا متقوماً، ومن أبرز المؤلفات المناسبة في هذا السياق كتاب فقه البيوع للشيخ تقي عثمانى . - الاستدانة على الوقف = تمويل الوقف . - عمارة الوقف = صيانة وتشغيل الوقف . - غلة الوقف = عوائد الوقف. 4. من وسائل التجديد أيضا استخدام الأمثلة المعاصرة التي تساعد على تقريب العلوم والمعارف إل الأذهان والأفهام. عبدالوهاب أبو سليمان: " إن الغرض من عرض الأمثلة في الكتب الفقهية هو توضيح المسائل، فالمثال وسيلة من وسائل الإيضاح العلمية. هذه الأمثلة التي زخرت بها مدونات الفقه. تفقد حضورها في مجتمعاتنا المعاصرة، ومعنى هذا أنها فقدت وظيفتها الأساسية لأبناء الأجيال الحاضرة. إن الإخلاص للدراسات الإسلامية بعامه، يقضي أن تكون المؤلفات والبحوث تتحدث بلغة العصر التي يفهما جيله، 5. من وسائل التجديد أيضا تقريب المصطلحات القانونية والحقوقية التي لم تعه د في مدونات الفقهاء ، وذكر المعاني الفقهية المقابلة أو المقاربة لها من مثل: الالتزام، فإن اقتراب المصطلحات لا يعني اتفاق المعنى، فإن من أكبر إشكالات القانون هو توافق عدد من مصطلحاته مع ما في الفقه الإسلامي، ولكن مع اختلافها في مدلوله ومضمونه) 10(. فالتلفيق إذا كان لغرض صحيح، ويحقق مصلحة، كان تلفيقاً) 9( منهج البحث في الفقه الإسلامي ص292 .) 10( ينظر: تعليق د. مقبولاً، يمكن الاستناد إليه في تجديد فقه المعاملات المالية المعاصرة. وقد انتبه إل ذلك الشيخ أحمد إبراهيم رحمه الله، عندما أراد التأليف في الوقف، وذلك في سياق تشريعات الأوقاف في مصر، فقال في مقدمة كتابه عن الوقف: "الذي استقرّ عندي في موضوع التلفيق هو أن المسألة الملفقة من مذهبين أو أكثر، إذا جاز أن يكون للاجتهاد فيها مجال، بحيث لو قال بها إمام مجتهد كان قوله مقبولاً، على ما هو مبين في كتب علم الأصول، والفقه الصحيح،